

وزارة النقل

قرار رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٣

الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٣

بشأن تحديد مقابل الانتفاع بالمهمات والمنشآت الثابتة والعائمة

التابعة للهيئات العامة للموانى ومصحة الموانى والمنائر

وزير النقل

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء الهيئة العامة لميناء الإسكندرية :
- وعلى القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة العامة لميناء بورسعيد :
- وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعويضات ورسوم الموانى والمنائر والرسو والمكوث وتعديلاته :
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر :
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء هيئة ميناء دمياط :
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ فى شأن تنظيم وزارة النقل :
- وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن تحديد مقابل الانتفاع بالمهمات والمنشآت الثابتة والعائمة التابعة للهيئات العامة للموانى ومصحة الموانى والمنائر وتعديلاته
- وعلى ما عرضه علينا رئيس قطاع النقل البحرى :

قرار

(المادة الأولى)

يحدد مقابل الانتفاع بالمهمات الثابتة والعائمة التابعة لهيئات الموانى المصرية ومصحة الموانى والمنائر طبقاً للمرفق ١ ، ٢ لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تضاف نسبة (١٠%) لكل بند مقابل رسم ضريبة المبيعات على إجمالي الفواتير .

(المادة الثالثة)

يستمر العمل بالقرارات المنظمة لاستخدام القاطرات والوحدات فى عمليات القطر والرباط بغرض الإرشاد بالموانى .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويلغى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٥ لسنة ١٩٩٥ وتعديلاته ، كما يلغى أى حكم يخالف ما ورد بهذا القرار من أحكام

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب

مرفق (١)

تحديد مقابل الانتفاع بالمهمات والمعدات والمنشآت الثابتة والعائمة التابعة للهيئات العامة للموانى ومصلحة الموانى والمنائر

أولاً - الوحدات البحرية : (فى غير أغراض الإرشاد) :

القاطرات :

قاطرة حتى ٢٠٠٠ حصان ٣٢٠ دولار / ساعة .

قاطرة أكثر من ٢٠٠٠ حصان ٤٨٠ دولار / ساعة .

وتحسب مدة القطر ابتداء من الوقت الذى تصل فيه القاطرة إلى جانب السفينة حتى

الانتهاء من مناورتها وبعد أدنى ساعتين .

لنشآت الإرشاد ٨٠ دولار / ساعة .

الروافع العائمة :

حمولة حتى ٣٠ طن ٢٢٠ دولار / ساعة

حمولة من ٣٠ - ٩٠ طن ٤٤٠ دولار / ساعة

أكثر من ٩٠ طن ٥٥٠ دولار / ساعة

فى حالة استخدام الروافع فى عمليات التقطيع والانتشال (فيما عدا المساعدة فى الإنقاذ)
، تكون فئاتها كالتالى :

حمولة حتى ٣٠ طن ٦٦٠ دولار / يوم عمل

حمولة من ٣٠ - ٩٠ طن ١٣٢٠ دولار / يوم عمل

أكثر من ٩٠ طن ١٧٦٠ دولار / يوم عمل

وحدات المساحة البحرية : (لنش مساحة مجهز) :

لأعمال المساحة ٣٣٠ دولار / يوم عمل

لأعمال الشمندورات وإلقائها ١٦٥ دولار / ساعة .

الصبانى :

حمولة حتى ٣٠ طن ١٠ دولار / ساعة .

حمولة من ٣٠ - ٩٠ طن ٢٠ دولار / ساعة .

أكثر من ٩٠ طن ٢٥ دولار / ساعة

فى حالة استخدام الصبانى فى عمليات التقطيع والانتشال (فيما عدا المساعدة فى الإنقاذ)
، تكون فئاتها كالتالى :

حمولة حتى ٣٠ طن ٣٠ دولار / يوم عمل

حمولة من ٣٠ - ٩٠ طن ٥٥ دولار / يوم عمل

أكثر من ٩٠ طن ٦٥ دولار / يوم عمل

لنشات الإطفاء :

لأغراض الإطفاء :

حتى ٢٠٠٠ حصان ٢٢ دولار حركة / يوم .

أكثر من ٢٠٠٠ حصان ٣٣ دولار حركة / يوم .

وتضاف قيمة المواد والمعدات التي يتم استهلاكها .

لنش الإطفاء أو القطر حال تواجده عند طلبه للتأمين في وضع الاستعداد بجوار السفينة :

حتى ٢٠٠٠ حصان ١٠٠٠ دولار أمريكي / حركة يوم .

أكثر من ٢٠٠٠ حصان ١٥٠٠ دولار أمريكي / حركة يوم .

ويجوز لمجلس إدارة هيئة الميناء التعاقد طويل الأجل " عشر سنوات علي الأقل " مع الشركات بالشروط التي يضعها ، وفي هذه الحالة يخفض مقابل الانتفاع بنسبة (٢٥%)

لنشات غطس :

لنش غطس عميق (مجهز) ١١٠٠ دولار / يوم عمل

لنش غطس عادي ٥٥٠ دولار / يوم عمل

لنش ركوب ١٦٥ دولار / يوم عمل

لنشآت ومعدات التطهير المستخدمة في إزالة التلوث :

(أ) سحب الزيوت والمخلفات من الماء :

- . زيت أو المزج الزيتي ٨٠ دولار / متر ٢ .
 - . مياه الصابورة غير النظيفة ٧٠ دولار / متر ٢ .
 - . التصريف (تفرغ المياه الملوثة في البحر) ٥٥ دولار / متر ٢ .
 - . فضلات السفن أو المخلفات والعبوات والأجسام الطافية ٤٥ دولار / متر ٢ .
- هذه التكلفة للمتر المربع بخلاف أي غرامات توقعها هيئات المواني .

(ب) استخدام وحدات ومعدات مكافحة التلوث البحري :

- . وحدة عائمة ذاتية الحركة لكشط الزيوت ٣٠٠ دولار / ساعة .
- . وحدة عائمة ساكنة لكشط الزيوت ٣٥ دولار / ساعة .
- . حواجز عائمة " البحر المفتوح " ٢٥ سنت / ساعة للمتر .
- . مضخة ضغط عالي لا هوائي ٢٥ دولار / ساعة .
- . وحدة رش مشتتات ٣٥ دولار / ساعة .
- . جهاز للكشف عن الغازات ١٠ دولار / ساعة .
- . مواد مشتتة طبقاً للتكلفة الفعلية لنوع المشتت .

شروط عامه :

- في حالة السماح باستخدام المعدات خارج الميناء تضاعف الفئات بنسبة (١٠٠ %)
تضاف نسبة (٢٥ %) من القيمة المحددة في حالة العمل بعد انتهاء ساعات العمل الرسمية، (٥٠ %) في الفترة من الغروب الي الشروق .
يعتبر كسر الساعة ساعة كاملة عند التحاسب وكسر الطن طناً كاملاً .
تتم المحاسبة عند استخدام حواجز عائمة بحد أدني ٥٠ متراً .
تحدد قيمة المواد المشتتة والمذيبات والمنظفات التي تستخدم في العمل وفقاً لسعر السوق المحلي مضافاً إليه المصاريف الإدارية .
تضاف نسبة (١٥ %) علي إجمالي قيمة الفاتورة تصرف كمكافأة للأفراد الذين ساهموا في عملية مكافحة التلوث .
الحد الأدنى للمحاسبة بالنسبة للوحدات البحرية ساعتان .
المعدات التي تهلك أثناء العملية تحسب قيمتها علي العملية .

يعاد تقييم المقابل في حالة شراء معدات تغيير مواصفاتها البنود السابقة

ج - المعدات المستخدمة في غير التلوث :

استقبال الطن للمخلفات ٢٥ دولار للطن
بحد أدنى ١٠ طن

ماكينات النزح :

- ظلمبات السحب حتي ٦٠ طن ١١٠ دولار/ يوم عمل .
- أكثر من ٦٠- ١٠٠ طن ١٦٥ دولار / يوم عمل .
- أكثر من ١٠٠- ٢٠٠ طن ٢٢٠ دولار / يوم عمل .
- أكثر من ٢٠٠ طن ٣٣٠ دولار / يوم عمل .

١١ - الكباشات :

- الوحدات المجهزة بكباشات ٢٥ دولار للطن .
- الوحدات المستخدمة في عمليات التطهير أو التعميق ٥٣٠ دولار / ساعة .

١٢ - المواعين :

- حتي ٢٠٠ طن ١١٠ دولار / يوم عمل .
- أكثر من ٢٠٠ طن ٢٢٠ دولار / يوم عمل .

١٣ - البراطيم :

- حتي حمولة ١٠٠ طن ١٦٥ دولار / يوم عمل .
- أكثر من ١٠٠ طن ٤٤٠ دولار / يوم عمل .
- ١٤ - فلوكة للغطس ٤٥ دولار / يوم عمل .
- ١٥ - ضاغط هواء متنقل ١٧٥ دولار / يوم عمل .
- ١٦ - مولد إنارة متنقل ١٦٥ دولار / يوم عمل .

- ١٧ - ماكينة قطع ولحام متنقلة ٢٢٠ دولار / يوم عمل .
- ١٨ - ماكينة قطع ولحام تحت الماء ٥٥٠ دولار / يوم عمل .
- ١٩ - أخصائي فني غطس ٩٠ دولار / ساعة .
- ٢٠ - فرد غطس خفيف ٤٥ دولار / ساعة .
- ٢١ - كاميرا تصوير تحت الماء " فيديو " ٦٦٠ دولار / ساعة .

شاملة كافة التكاليف

يتم التحاسب علي أساس الدولار الأمريكي يعادل جنيه مصري في حالة تأدية الخدمة لسفينة رافعة العلم المصري أو الشركات المصرية والتي يزيد رأس المال المملوك لمصريين عن (٥٠%) .

ثانياً - المعدات البرية :

٤- ونش شوكة :

حتى ٣ طن ٢٥ جنيه / ساعة

أكثر من ٣-٥ طن ٤٠ جنيه / ساعة

أكثر من ٥-١٠ طن ٦٠ جنيه / ساعة

ما هو أكثر من ١٠ طن ٧٥ جنيه / ساعة

٤- ونش تلسكوبي أو عادي :

حتى ٢٥ طن ٧٥ جنيه /

ساعة .

أكثر من ٢٥ طن ١١٥ جنيه / ساعة

٤ - ٣ - بيلودر :

عرض حتى ٣ أمتار ٦٠ جنيه / ساعة

أكثر من ٣ أمتار ٩٠ جنيه /
ساعة .

٤ - لوري قلاب :

حتى ٥ طن ٥٥ جنيه / ساعة

أكثر من ٥-١٠ طن ٧٥ جنيه / ساعة

أكثر من ١٠ طن ٩٠ جنيه /
ساعة .

٤ - ٥ - لوري عادي :

حتى ٥ طن ٤٥ جنيه / ساعة .

أكثر من ٥-١٠ طن ٧٠ جنيه / ساعة .

أكثر من ١٠ طن ٨٥ جنيه / ساعة .

٤ - ٦ - عربة فنتاس :

حتى ٥ طن ٥٥ جنيه / ساعة .

أكثر من ٥-١٠ طن ٧٥ جنيه / ساعة .

أكثر من ١٠ طن ١٠٥ جنيه / ساعة .

٤ - ٧ - جرار :

حتى ٥٠ حصان ٤٥ جنيه / ساعة .

أكثر من ٥٠ حصان ٦٠ جنيه / ساعة .

٨- المقطورة :

حتى ١٠ طن ٥٥ جنيه / ساعة .
أكثر من ١٠ طن ٧٥ جنيه / ساعة .
٩- عربية ورشة مجهزة ١١٥ جنيه / ساعة .

١٠- لم محمل علي عربية ١١٥ جنيه / ساعة .

١١- الجريد ٣٠٠ جنيه / ساعة .

١٢- الميكروباس حتى ١١ راكب ٣٠٠ جنيه / يوم عمل .

١٣- ميني باس حتى ٢٥ راكب ٤٥٠ جنيه / يوم عمل .

١٤- أتوبيسات ٩٠٠ جنيه / يوم عمل .

١٥- عربية إسعاف :

أ. داخل المدينة ٤٥ جنيه
للحركة الواحدة .

ب. خارج المدينة (بحد أقصى ٣٠٠ كيلومتر) ١١٥ جنيه
للحركة الواحدة .

١٦- عربية قمامة ٦٠ جنيه / ساعة .

١٧- الهراس :

حتى ٧ طن ٤٠ جنيه / ساعة .
ما هو أكثر من ٧ طن ٥٥ جنيه / ساعة .
١٨- المحرقة ١٥٠ جنيه / للطن .

١٩- تحاسب الشركات الأجنبية علي أساس الجنيه المصري يعادل دولار أمريكي .

ثالثاً - الحوض الجاف والقرقات :

الحوض الجاف :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومي الدخول والخروج ٤٤٠ دولار .
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التالية للدخول ٣٣٠ دولار .
- مقابل الانتفاع عن الوحدة بعد اليوم العاشر ٤٤٠ دولار .

القرقات :

(ب) القرف حتي ٢٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومي الرفع والإنزال ٢٧٥ دولار .
- مقابل الانتفاع عن كل يوم من الايام التالية للرفع ٢٢٠ دولار .
- مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٢٧٥ دولار .

(ج) القرف أكثر من ٤٠٠ - ٦٠٠ طن :

- مقابل الانتفاع عن كل يوم من يومي الرفع والانزال ٣٨٥ دولار .
 - مقابل الانتفاع عن كل يوم من الأيام التاليه للرفع ٢٧٥ دولار .
 - مقابل الانتفاع عن كل يوم بعد اليوم العاشر ٣٨٥ دولار .
- (د) تحاسب السفن الرافعة للعلم المصري علي أساس الدولار الأمريكي يعادل الجنيه المصري

رابعاً - السيارات بأنواعها / المعدات التي تدخل للعمل في الميناء :

- يتم تحصيل المبالغ الموضحة فيما بعد عن كل سيارة (ملاكي - أجرة - نصف نقل بيك أب أو عربة لوري أو معدة تدخل للعمل بالميناء مقابل استخدام مرافق الميناء :
- ١- تصريح دخول عن اليوم الواحد (يبدأ اليوم " ٢٤ ساعة " من الساعة الثامنة صباحاً) :

(أ) السيارات الملاكي ، الأجرة ، النصف نقل بيك أب :

- عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٢ جنيه .

• ما زاد عن ذلك ٠,٥ جنيه / ساعة .
الميكروياس والأتوبيس :

• عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ٣ جنيهات .
• ما زاد عن ذلك ٠,٥ جنيه / ساعة .
(ج) عربة نقل بدون مقطورة :

• عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٠ جنيهات .
• ما زاد عن ذلك ١,٥ جنيه / ساعة .
(هـ) عربة تريللا أو كاسحة أو كلارك أو ونش شوكة :

• عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٠ جنيهات .
• ما زاد عن ذلك ١,٥ جنيه / ساعة .

(و) أوناش على كاوتش أو حصيرة :

• عن ٨ ساعات من وقت دخول الميناء ١٥ جنيهات .
• ما زاد عن ذلك ٢ جنيه / ساعة .

تعفى من الفئات المشار إليها السيارات والمعدات المملوكة للمصالح الحكومية العاملة بالميناء وكذا التابعة للقوات المسلحة والشرطة .

٢- تصريح دخول ربع سنوى / سنوى للعمل بالميناء للجهات التى تطلب تصريح دخول لعرباتها ومعداتها ، تكون قيمة الإشتراك الربع سنوى / السنوى كالتى :

مدة الإشتراك		البيان
سنوى	ربع سنوى	
٢٧٠ جنيهاً	٧٥ جنيهاً	١- السيارات الملاكى

٢٧٠ جنيهاً	٧٥ جنيهاً	٢ - السيارات البيك أب
٢٧٠ جنيهاً	٧٥ جنيهاً	٣ - الأوتوبيس أو الميكروباص أو الميني باس
٤٥٠ جنيهاً	١٢٥ جنيهاً	٤ - سيارة نقل بدون مقطورة
٩٠٠ جنيهاً	٢٥٠ جنيهاً	٥ - سيارة نقل بمقطورة

٦- التريللا أو الكاسحات	٢٥٠ جنيهاً	٩٠٠ جنيهاً
٧- الأوناش والمعدات الثقيلة	٣٧٥ جنيهاً	١٣٥٠ جنيهاً
٨- ونش شوكة	٣٧٥ جنيهاً	١٣٥٠ جنيهاً

لايستخدم هذا الإشتراك في أيام الإجازات الرسمية والعطلات الأسبوعية ولا يتم إستخدام هذا الإشتراك إلا في الدخول والخروج من الميناء بين الساعة ٨ صباحاً حتى الساعة ٨ مساءً ، وفي حالة المبيت يتم التحاسب بالمقابل المحدد للمبيت .

شروط عامة :

أولاً - بالنسبة للمعدات :

- ١- يعتبر يوم العمل الرسمي ٨ ساعات تبدأ من الساعة ٨.٠٠ صباحاً .
- ٢- في حالة السماح بإستخدام المعدات سواء البرية أو البحرية خارج الميناء تضاعف الفئات بنسبة (١٠٠%) .
- ٣- يضاف (٢٥%) من القيمة المحددة في حالة العمل للوحدات البرية أو البحرية بعد مواعيد الأعمال الرسمية .

٤- لا يسمح بإستخدام المعدات المرخص بها للعمل لجهات متخصصة بتأجيرها للغير إلا بتصديق من هيئة الميناء ولا يسمح بدخول أي معدات للعمل بالميناء إلا بتصديق من هيئة الميناء .

ثانياً - بالنسبة للحوض الجاف والقزقات التابعة للهيئة :

- ٥- في حالة تصنيع كراسي جديدة للوحدة يتم الاتفاق علي التكلفة في حينه .
- ٦- أي أصلاحات أخري غير المذكورة في طلب التشغيل يتفق عليها بعد المعاينة .
- ٧- في حالة انتهاء جميع الأعمال الروتينية والأعمال المطلوبة لكل وحدة وسداد المستحقات يجب إنزال الوحدة فوراً بالحوض الجاف أو القزقات .
- ٨- يجب مراقبة الهيئة مسبقاً علي قيام الجهة الطالبة بعمل المراشمة .

- ٩- يدفع (٥٠ %) أمانة من تحت حساب العملية من المقايسة التقديرية طبقاً للطلب المقدم من العميل بالاصلاحات المطلوبة للعملية بالكامل .
- ١٠- يتعهد العميل بسداد باقى قيمة التكاليف للعملية بالكامل قبل انزال الوحدة من الفرق بشيك مقبول الدفع أو نقداً .
- ١١- فى حالة عدم سداد العميل باقى العملية بعد إنتهاء الإصلاحات المطلوبة منه فى أمر الشغل الخاص بالوحدة توقع غرامة التأخير بواقع (١٠٠ %) من مقابل الإنتفاع اليومى عن كل يوم للوحدة وذلك عن كل يوم تأخير .
- ١٢- فى حالة إستمرار العميل فى عدم سداد المستحق للهيئة وحتى اليوم السابع يتم التحفظ على الوحدة وتتخذ الإجراءات القانونية لتحصيل مستحقات الهيئة .
- ١٣- إذا عدل الطالب عن طلبه يتحمل بالمصاريف التى تكبدتها الهيئة فى عملية التحضير للعملية .
- ١٤- تزد فئات مقابل الإنتفاع عن يومى السحب والإنزال بواقع (٥٠ %) من أيام الجمع والعطلات الرسمية والأعياد .
- ١٥- تزد نسبة (٢٥ %) من الفئات فى غير أوقات العمل الرسمية و (٥٠ %) فى الفترة من الغروب إلى الشروق .
- ١٦- يعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً وكسر الساعة ساعة كاملة عند المحاسبة .

مرفق (٢)

القواعد الخاصة بأجور عمليات المساعدة فى الإنقاذ
التي تقوم بها هيئات الموانى المصرية للسفن الرافعة لعلم أجنبى

أولاً - تقدم طلبات المساعدة فى الإنقاذ من السفن مباشرة أو من الجهة أو الشركة التى تتبعها إلى الهيئة العامة للميناء ، ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بموافقة رئيس الهيئة أو من يفوضه كتابة ، ويجوز فى أحوال الإستعجال التى تستدعى السرعة القصوى أو عند الإستغاثة بالوسائل المتبعة أن تصدر هذه الموافقة شفاهة على أن تعزز كتابة فى أقرب وقت ممكن مع إلزام الطالب بسداد التكاليف طبقاً للفاتورة المستخرجة من الهيئة مع إعتبار قيمة الفاتورة هى التكلفة النهائية ولا يجوز الطعن فيها .

ثانياً - يحرر بين الهيئة العامة للميناء والسفينة أو الجهة الطالبة أو الوسيطة عقد وإقرار كتابى ينص فيه على أن الوحدات مطلوبة لعملية المساعدة فى الأنقاذ وأن الطرف الثانى قد اطلع على التعريف المنصوص عيها فى هذه اللائحة وقبل معاملته بالفئات الواردة بها وذلك بعد إيداع تأمين يعادل نصف التكاليف التقديرية الكلية وتكون قيمته تحت طلب الهيئة العامة للميناء ، على ألا يقل قيمة مبلغ التأمين عن ألف دولار .

ويكتفى فى الحالات العاجلة بالحصول على إقرار كتابى من السفينة أو الجهة الطالبة أو الوسيطة يتضمن البيانات السابقة بعد دفع التأمين الذى تحدده الهيئة على أن تستوفى إجراءات التعاقد بعد ذلك .

ويوقع العقد عن الهيئة رئيسها أو من يفوضه فى ذلك .

ثالثاً - تحدد فئات وأجور تشغيل الوحدات والمعدات والأدوات والأفراد والخبرة الفنية وكذلك مصاريف الإنتقال وبدل السفر فى حالة المساعدة فى الإنقاذ ، على الوجه الآتى

(أ) مقابل وحدات الإنقاذ التابعة للهيئة :

عن اليوم محسوباً على أساس ٢٤ ساعة تبدأ من ساعة بدء التحرك مع إعتبار جزء اليوم يوماً كاملاً :

- قاطرة إنقاذ أقل من ١٥٠٠ حصان ٣٠٠٠ دولار .
- قاطرة إنقاذ من ١٥٠٠ إلى ٢٠٠٠ حصان ٤٠٠٠ دولار .
- قاطرة إنقاذ من ٢٠٠٠ حصان فأكثر ٥٠٠٠ دولار .
- لنش غطس عميق (مجهز) ١٥٠٠ دولار .
- لنش غطس عادى ٧٥٠ دولار .

- لنش ركوب صغير ٤٥٠ دولار .
- ونش عائم حتى ٣٠ طن ٧٥٠ دولار .
- ونش عائم من ٣٠ - ٩٠ طن ١٥٠٠ دولار .
- ونش أكثر من ٩٠ طن ٢٠٠٠ دولار .
- فلوكة أو دنجى ٥٠ دولار .

(ب) مقابل المعدات :

عن اليوم محسوباً على أساس ٢٤ ساعة تبدأ من ساعة التحرك مع اعتبار جزء اليوم يوماً كاملاً:

- ظلمية سحب حتى ٦٠ طن ٢٠٠ دولار .
- ظلمية سحب أكثر من ٦٠ حتى ١٠٠ طن ٤٠٠ دولار .
- ظلمية سحب أكثر من ١٠٠ حتى ٢٠٠ طن ٥٠٠ دولار .
- ظلمية سحب أكثر من ٢٠٠ طن ١٠٠٠ دولار .
- ضاغط هواء متنقل ٣٠٠ دولار .
- مولد إنارة متنقل ٥٠٠ دولار .
- ماكينة قطع ولحام متنقلة ٧٥٠ دولار .
- ماكينة قطع ولحام تحت الماء ١٥٠٠ دولار .
- كاميرا تصوير تحت الماء (فيديو) ١٠٠٠ دولار .
- (فى الساعة شاملة كافة التكاليف)
- برطوم حتى حمولة ١٠٠ طن ٣٠٠ دولار .
- برطوم أكثر من ١٠٠ طن ٥٠٠ دولار .

(ج) مقابل الأدوات :

تتم المحاسبة عليها طبقاً للتكلفة الفعلية لها بالسوق المحلى مضافاً إليها المصاريف الإدارية بعد موافقة السيد رئيس الهيئة أو من يفوضه .

(د) مقابل أجور تشغيل الأفراد عن الساعة ويعتبر جزء الساعة ساعة كاملة :

- أخصائى فنى غطس ١٥٠ دولار .
- أخصائى فنى إنقاذ ١٥٠ دولار .
- أخصائى فنى أعمال ١٥٠ دولار .
- فرد فنى إنقاذ ١٠٠ دولار .
- فرد معاونة ٥٠ دولار .
- فرد غطس عميق ١٠٠ دولار فى الساعة .

للمعاونة والبحث والكسح

- فرد غطس عميق ٢٠٠ دولار فى الساعة .
للقطع واللحام والتصيين
- فرد غطس خفيف ٧٥ دولار فى الساعة .
للمعاونة والبحث والكسح
- فرد غطس خفيف ١٠٠ دولار فى الساعة .
للقطع واللحام والتصيين

(ه) مقابل المعاينة :

تحسب على النحو التالى :

١- بالنسبة للسفينة الجانحة أو المصابة :

(٥%) من الحمولة دولار / طن × عدد الأيام + التكاليف الفعلية طبقاً للفئات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، ج ، د) + المصاريف الإدارية ومصاريف الانتقال وبدل السفر فى حالة المساعدة فى الإنقاذ خارج حدود الميناء .

٢- بالنسبة للسفينة الغارقة :

(١٠%) من الحمولة دولار / طن × عدد الأيام + التكاليف الفعلية طبقاً للفئات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، ج ، د) + المصاريف الإدارية ومصاريف الانتقال وبدل السفر فى حالة الإنقاذ خارج حدود الميناء .

(و) الخبرة الفنية :

تقدر عند طلب تنفيذ عملية المساعدة فى الإنقاذ بمبلغ يحدد بمعرفة قائد الإنقاذ فى كل حالة فى حدة حسب مدى الخطورة وكذا الظروف أو العوامل الجوية والبحرية السائدة بمنطقة العمل بعد اعتمادها من رئيس الهيئة ويعتبر قراره نهائياً فى هذا الشأن .

(ز) مصاريف الانتقال وبدل السفر فى حالة المساعدة فى الإنقاذ خارج حدود الميناء :

يتكفل الطالب بكافة مصاريف وسائل المواصلات ونقل الأفراد والمعدات من الهيئة إلى مكان العمل وكذا نفقات الإعاشة بما فى ذلك الانتقال أثناء العملية نفسها .

رابعاً - تقدر قيمة المساعدة فى الإنقاذ ، على النحو التالى :

(أ) فى حالة إتمام المساعدة فى الإنقاذ :

- ١- التكاليف الفعلية طبقاً للبند ثالثاً من هذا المرفق .
- ٢- قيمة الخبرة الفنية .
- ٣- قيمة ما يكون قد فقد أو تلف من مهمات أثناء عملية المساعدة فى الإنقاذ .
- ٤- (١٠ ٪) من هذه القيم كمصاريف إدارية .
- ٥- مبلغ تحدده الهيئة ، ويراعى عند تقديره الآتى :

- ما تم المساعدة فى إنقاذه من نفس ومال .
 - قيمة تحدد طبقاً للمنفعة العائدة من عملية المساعدة فى الإنقاذ .
- (ب) فى حالة عدم إتمام عملية المساعدة فى الإنقاذ ، تحسب التكاليف كالتالى :

- التكاليف الفعلية طبقاً للبند ثالثاً من هذا المرفق .
- قيمة ما يكون قد تلف أو فقد من مهمات أثناء عملية الإنقاذ .
- (١٠ ٪) من التكاليف الفعلية كمصاريف إدارية .

خامساً - تضاف نسبة (١٥ ٪) على إجمالى قيمة الفاتورة تصرف كمكافأة للأفراد الذين ساهموا فى عملية المساعدة فى الإنقاذ .

سادساً - يقصد بالمساعدة فى الإنقاذ أن تكون هناك جهات قائمة بعمليات الإنقاذ للوحدة المستغيثة ويطلب مساعدة هيئة الميناء فى هذه العملية .

سابعاً - تحاسب السفن الرافعة للعلم المصرى على أساس الدولار الأمريكى يعادل جنيه مصرى .